أثر زيادة الوعي الضريبي في الحد من ظاهرة التهرب:

دراسة مقارنة بالنظام المالي الإسلامي

د/ محمد سعيد محمد آل ظفران *

https://aif-doi.org/AJHSS/106601

* الأستاذ المساعد بكلية الشريعة وأصول الدين،
قسم الفقه، تخصص: الأنظمة
جامعة الملك خالد بالمملكة العربية السعودية
1444هـ الموافق 2022م .

ملخص البحث

مشكلة البحث:

التهرب الضريبي نكوص عن القيام بالواجب الوطني، تجاه ما تقوم به الدولة من خدمات عامة للمواطنين، وتضييع لهذه الموارد، وحرمان لأصحاب الدخول المحدودة من نفعها؛ ومن هنا كانت يقظة الوعي المالي في إخراجها واجب شرعي ومتطلب قانوني.

أسئلة البحث:

يثير البحث الكثير من الأسئلة، منها:

1. ما المقصود بالوعي الضريبي، وما علاقته بالتهرب الضريبي؟
2. ما مدى مشروعية حق الفرد في تجنب الضريبة ؟
3. ما أثر الوعي الضريبي في معالجة ظاهرة التهرب في المملكة العربية السعودية؟
4. ما أدوات السياسية المالية في مكافحة التهرب الضريبي؟

المنهج المتبع في البحث:

المنهج الوصفي(التحليلي، والاستدلالي) مشتملاً على الأساس الشرعي والنظامي للمسألة، وفق النظم الضريبية العامة، ونظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (113) بتاريخ 1438/11/2هـ، مقارنة بالنظام المالي الإسلامي.

أهم نتائج البحث:

1. خطورة التهرب الضريبي على مالية الدولة، والإخلال بمبدأ العدالة الضريبية، والمساواة بين الممولين.
2. الوعي الضريبي عامل مؤثر بالإيجاب في كافة السلوكيات الإنسانية.
3. خطت المملكة العربية السعودية خطوات واسعة في مكافحة التهرب الضريبي من خلال تنمية الوعي المالي، وتقرير عقوبات رادعة وفق ما نص عليه نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي.

الكلمات المفتاحية: الوعي الضريبي، التهرب، النظام المالي، الإسلام.

ISSN : 2410-1818

Abstract

Research problem :

Tax evasion Is a regression from carrying out the national duty towards the public services that the state performs for citizens, wasting these resources, and depriving those with limited incomes of their benefit; Hence the vigilance of financial awareness in taking it out Is a legitimate duty and a legal requirement

Research questions :

The research raises many questions, including

1. What Is meant by tax awareness, and what is its relationship to tax evasion?
2. How legitimate is the individual's right to avoid tax?
3. What Is the impact of tax awareness In addressing the phenomenon of evasion In the Kingdom of Saudi Arabia?
4. What are the financial policy tools In combating tax evasion?

Research method :

The descriptive approach (analytical and Inferential) includes the legal and legal basis for the Issue, according to the general tax systems, and the Saudi value-added tax system issued by Royal Decree No. (113) dated 2/11/1438 AH, compared to the Islamic financial system

The most important search results :

1. The danger of tax evasion on state finances, and a violation of the principle of tax justice, and equality betweenfinanciers.
2. Tax awareness is a positively influential factor in all human behavior.
3. The Kingdom of Saudi Arabia has made great strides in combating tax evasion by developing financial awareness, and issuing deterrent penalties in accordance with the provisions of the Saudi value-added tax system.

Key words: Tax awareness, Evasion, Financial system, Islam

المقدمة

الحمد رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وسيد المرسلين، عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن يقظة الوعي المالي الإنساني عامل مؤثر بالإيجاب في كافة السلوكيات الإنسانية، ومظهر من مظاهر الإيمان الصادق بالله تعالى، وتصديق وعده للمؤمنين، بالتمكين في الأرض والتوفيق في تدابير المعاش.

ومن هذه المعاني المبادرة بأداء ما يجب في ذمة المكلف من حقوق وظيفية أو تربوية أو مجتمعية، أو ما افترضه الله تعالى على عباده في أموالهم من حقوق عامة وخاصة.

ولما كانت الضريبة تصيب الإنسان في شيء عزيز عليه، وهو المال الذين زين حبه للناس، فإن الكثير من الممولين يحاولون التهرب منها بأساليب شتى، حتى الذين يتحلون بخلق الأمانة في معاملة

ISSN : 2410-1818

الأشخاص الطبيعيين كثيراً ما يتجردون من هذه الصفة في معاملة الحكومة، وهي شخص معنوي غير محسوس.

ولا نزاع في أن الإسلام بنى السياسة المالية على أساس من التوازن والاعتدال في توزيع الأعباء العامة، سياسة تتناول كل الولاة والرعية، فعلى كل منهما أن يؤدي إلى الآخر ما يجب أداؤه إليه، وكان على بن أبى طالب - ﷺ- إذا بلغه أن بعض نوابه ظلم يقول: "اللهم إني لم آمرهم أن يظلموا خلقك، أو يتركوا حقك" [1].

لكل ما تقدم آثرت الكتابة في هذا البحث، راجياً من الله تعالى التوفيق والرشاد.

حدود الدراسة:

ستكون هذه الدراسة في إطار ما عليه العمل في النظم المالية العامة مقارنة بما عليه العمل في نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم 113 بتاريخ 1438/11/2هـ، والنظام المالي الإسلامي.

أهمية الموضوع:

1- هذا الموضوع من الأهمية بمكان؛ لأنه يتصل بحق الدولة أو المجتمع في الملكية الخاصة، وخاصة أن إيرادات هذا الحق تستخدم في الأعم الأغلب في تمويل الأنشطة الاجتماعية التي تعود بالنفع على الطبقات الفقيرة، أو أصحاب الدخول الضعيفة، مما يجعل من يقظة ضمير الممول والمبادرة بإخراجها إحياء لمهجة هذه الفئات.

2- تقرير أهمية المسؤولية المجتمعية في مبادرة الممول بأداء الحق الضريبي، وفاءً بالواجبات والالتزامات، وتمكين الدولة من القيام بوظيفتها الاجتماعية.

3- بيان خطورة التهرب الضريبي–كجريمة أخلاقية – على مالية الدولة، والإخلال بمبدأ العدالة الضريبية، والمساواة بين الممولين، وتحقيق التكافل الاجتماعي، وفتح الطريق أمام الاقتصاد ليسير وينمو في ظل رعاية الدولة له"[2].

(1) شيخ الإسلام ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، (المملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ)، ط: 1، ص: 27.

(2) د./ أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1988م)، ط: 1، ص: 549.

ISSN : 2410-1818

مشكلة البحث:

التهرب الضريبي نكوص عن القيام بالواجب الوطني، تجاه ما تقوم به الدولة من خدمات عامة للمواطنين، في مختلف مجالات الإنفاق العام، تستخدم إيرادات الضريبة في تمويل الجزء الأكبر منها، ومن ثم فإن التهرب منها فيه تضييع لهذه الموارد، وحرمان لأصحاب الدخول المحدودة من نفعها؛ لذا كانت يقظة الوعي الضريبي في إخراجها واجب شرعي ومتطلب قانوني.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي(التحليلي، والاستدلالي) حيث أقوم بتوصيف الأساس الشرعي والقانوني أو النظامي للمسألة محل البحث، وفق النظم الضريبية العامة، ونظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم 113 بتاريخ 1438/11/2هـ، مع تحليل فقهي لهذه المسألة.

الدارسات السابقة:

من الدارسات السابقة دراسة: التهرب الضريبي وعلاقته بالوعي المالي الضريبي بالمملكة العربية السعودية دراسة ميدانية استكشافيه، إعداد د/فهدة بنت سلطان السديري، أ/حنين بنت أحمد الماس، وتتعلق باكتشاف أثر مستوى الوعي المالي الضريبي على مدى التزام الأفراد والمنشآت الضريبية وبالتالي الحد من التهرب الضريبي، ودراسة مستوى تأثير التأهيل المهني على الوعي المالي الضريبي وأساليب التهرب الضريبي لدى المحاسبين ومراجعي الحسابات في المملكة العربية السعودية، والبحث مع أهميته وإمكانية الاسترشاد به، إلاَّ أنه قاصر على الدراسة الميدانية فقط، دون التوسع في المقارنة بالنظم المالية الوضعية، أو النظام المالي الإسلامي، وهذا ما أردت بحثه.

الإضافة العلمية:

عطفاً على ما تقدم فإن بحثي سيكون جديداً في مجال الدراسة الوضعية المقارنة بالنظام المالي الإسلامي، الذي يعطي للرقابة الذاتية أولوية كبرى في سرعة الوفاء بالواجبات المالية، سواء تجاه الدولة أو المجتمع، وخاصة فئاته الضعيفة.

ومما يزيد من أهمية هذا البحث أن دراستي المقارنة ستكون في إطار ما عليه العمل في النظم المالية العامة مقارنة بما عليه العمل في نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم 113 بتاريخ 1438/11/2هـ ، والنظام المالي الإسلامي.

ISSN : 2410-1818

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة وتمهيد ومباحث ثلاثة، وخاتمة:

- **مبحث تمهيدي في التعريف بالعناصر الأساسية للموضوع، وفيه مطلبان:**

المطلب الثاني: الدلالة الاصطلاحية للضريبة.

المطلب الثالث: الدلالة الاصطلاحية للتهرب.

المبحث الأول: دلالة التهرب الضريبي وأسبابه وصوره وآثاره، وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: التعريف بالتهرب الضريبي، وأهم صوره.
- المطلب الثاني: صور التهرب الجمركي.
- المطلب الثالث: تجنب الضريبة ومدى مشروعية حق الفرد في محاولة تجنب الضريبة.
- المطلب الرابع: أهم آثار التهرب الضريبي.

المبحث الثاني: غياب الوعي الضريبي وأثره في التهرب من أدائها، وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: تبرير التهرب الضريبي بغياب الوعي المالي.
- المطلب الثاني: أثر الوعي الضريبي في معالجة ظاهرة التهرب في المملكة العربية السعودية.
- المطلب الثالث: أهم السبل الإجرائية والعقابية في علاج التهرب الضريبي.

المبحث الثالث: أدوات السياسيات المالية لمكافحة التهرب الضريبي، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: الدلالة الاصطلاحية للضمير وعلاقته بالمسألة موضوع البحث.
- المطلب الثاني: مقارنة ببين سلوك المسلم في إخراج الزكاة وسلوك الممول المتهرب من الضريبة.

مبحث تمهيدي في التعريف بالعناصر الأساسية للموضوع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الضريبة في الاصطلاح الوضعي:

الضريبة كما عرَّفها علماء المالية: فريضة إلزامية، يلتزم الممول بأدائها إلي الدولة، تبعًا لمقدرته علي الدفع، بغض النظر عن المنافع التي تعود عليه من وراء الخدمات التي تؤديها السلطات العامة، وتستخدم حصيلتها في تغطية النفقات العامة من ناحية، وتحقيق بعض الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وغيرها من الأغراض المنشود تحقيقها [3].

(3) انظر: د./ رفعت المحجوب، المالية العامة، (القاهرة: ط دار النهضة العربية 1975م)، ط: 1، ج: 1، ص: 283 ؛د/السيد السيد عبد المولى، المالية العامة، (القاهرة: دار الفكر العربي، القاهرة، 1988م)، ط: 1، ص: 300؛ د/زكريا محمد بيومي، مبادئ المالية العامة، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1992م)، ط: 2، ص: 230.

ISSN : 2410-1818

وتعظم أهمية الوعي المالي الضريبي في الاقتصاديات النامية، فالضريبة في هذه الدول أداة مهمة من أدوات التأثير في الإنتاج وفي الاستهلاك، وفي الادخار، وهي أيضاً أداة مهمة من أدوات إعادة توزيع الدخل القومي.

ونتيجة لذلك ظهر ما يسمى "بالضريبة الوظيفية" لتصبح الضريبة أداة من أدوات السياسة المالية المعوُّضة، أي تصبح أداة للتحكم في الإنفاق العام والطلب الفعلي، وفي مستوى الناتج القومي، وفي توزيعه أو لتصبح أداة لتحقيق التوازن الاقتصادي والنمو الاقتصادي [4] .

وفي إطار ما عليه العمل في المملكة العربية السعودية: فقد التزمت المملكة بتطبيق أدنى معدلات الضريبة على القيمة المضافة في العالم بنسبة 5% بدءً من يناير 2018م، وتتولى الهيئة العامة للزكاة والدخل مسؤولية إدارة وتطبيق الضريبة على القيمة المضافة، وذلك بالتعاون مع كافة الجهات المعنية بما في ذلك مصلحة الجمارك، وتفرض ضريبة على القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل سلسلة التوريد ابتداءً من الإنتاج ومروراً بالتوزيع، حتى مرحلة البيع النهائي للسلعة أو الخدمة [5].

المطلب الثاني: الدلالة اللغوية والاصطلاحية للتهريب:

تستخدم كلمة (التهريب) في القاموس اللغوي بمعنى الهروب أو الفرار من الشيء الواجب في الذمة أو الذي يستوجب الخوف منه؛ لشدة ما فيه أو مشقة. ومنه قوله تعالى: ﴿ فَرَّتۡ مِن قَسۡوَرَةٖ ﴿٥١﴾ ﴾ [6] قال القرطبي: " فرت، أي نفرت. وهربت من قسورة أي من رماة يرمونها"[7].

وفي المعجم الوسيط: " (هرب) فلانًا جعله يهرب، والبضاعة الممنوعة أدخلها من بلد إلى بلد خفية، (المُهرب) من يجترم إدخال الأشياء الممنوعة أو إخراجها من البلاد([8]).

ومفاد هذا أن كلمة (الهرب) لها أكثر من دلالة لغوية إلاَّ أن المعنى المراد إثباته هو الفرار من الحق المالي الثابت في الذمة بسبب مشروع. ومنه هروب المدين من الدائن عند حلول أجل الدَّين وعجزه عن السداد.

---

(4) انظر: د./ رفعت المحجوب، المالية العامة، ص: 283.

(5) الهيئة العامة للزكاة والدخل، 2018م الموقع الإلكتروني للهيئة.

(6) سورة المدثر، الآية(51)

(7) محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384هـ- 1967م)، ط: 2ج: 19، ص: 89.

(8) إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات، المعجم الوسيط، (القاهرة: دار الدعوة، بدون تاريخ)، بدون، ط، ج: 3، ص: 338، مادة (هرب).

ISSN : 2410-1818

أما كلمة (التهريب الجمركي) في الاصطلاح الإنجليزي (contraband) يراد بها: تصدير سلعة خارج الجمارك واستيراد سلعة أجنبية خارج هذه المكاتب([9]).

المبحث الأول

دلالة التهرب الضريبي وأسبابه وصوره وآثاره

وفيه مطالب خمسة:

المطلب الأول: التعريف بالتهرب الضريبي:

يعرف الفقه المالي التهرب الضريبي بأنه: محاولة المكلف الخاضع للضريبة عدم دفعها جزئيا أو كلياً، متبعاً في ذلك أساليب وطرق مخالفة للقانون، وتحمل في طياتها طابع الغش.

أو هو عدم قيام من توافرت فيه شروط الخضوع للضريبة بالوفاء بها بالمخالفة لقوانين الضرائب، ودون أن ينقل عبئها إلى الغير، مستعينًا في ذلك بوسائل وطرق احتيالية مبنية على غش، وهو ما يعرف بالغش الضريبي ([10]).

وعلى هذا فإن التهرب الضريبي فعل يتعارض مع القانون، حيث يمتنع الممول عن دفع الضريبة، أو تقليل الضريبة بقيمة أقل من القيمة التي يجب أن يلتزم بها.

وللتهرب أساليب كثيرة، فقد يعمد الممول إلى ما في قانون الضرائب من ثغرات، فينفذ منها إلى غرضه، وهذا يطلق عليه(التهرب المشروع) أي الذي لا يقع تحت طائلة القانون. وقد يكون التهرب بتقديم إقرار غير صحيح، يتضمن بيانات خاطئة؛ لتقدر الضريبة على أساسه، وقد يكون بالامتناع عن تقديم هذا الإقرار، أملاً من الممول في أن يمهله رجال الإدارة أو يفرضوا عليه ضريبة أقل مما يجب عليه، وقد يكون بتقدير استهلاك الآلات بأكثر من قيمتها، وقد يكون بإخفاء المادة الخاضعة للضريبة([11]).

---

(9) حارث سليمان الفاروق، المعجم القانوني، (بيروت، مكتبة لبنان1997م)، ط: 1، ص: 164.

(10) انظر: د/جمال فوزي شمس، ظاهرة التهرب الضريبي، مكافحتها ودور الشرطة في ملاحقتها، (القاهرة: جامعة عين شمس، كلية الحقوق، رسالة دكتوراه، 1983م)، ص: 52.

د/عاطف صدقي، مبادئ المالية العامة، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1972م)، ط: 1، ص: 428.

د/محمد دويدار، دراسات في الاقتصاد المالي، (الإسكندرية: دار المعارف، 1973م)، ص: 229.

(11) انظر: د/عاطف صدقي، مبادئ المالية العامة، ص: 428؛د/محمد دويدار، دراسات في الاقتصاد المالي، (الإسكندرية: دار المعارف، 1973م)، ص: 229.

ISSN : 2410-1818

وهذا ما أكدته الدراسة الميدانية عن التهرب الضريبي وعلاقته بالوعي المالي الضريبي، ومن نتائج هذه الدراسة في بيان أسباب التهرب الضريبي في المملكة العربية السعودية، كما يوضحه الجدول الآتي ([12]):

رقم	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	درجة الموافقة	الترتيب
-1	يقوم بعض الممولين بتصنيف مبيعات خاصة بالضريبة إلى مبيعات معفية.	3.45	.83	موافق	3
-2	يلجأ بعض الممولين إلى تقديم الإقرار الضريبي السنوي بالاستناد إلى دفاتر أو سجلات أو مستندات مصطنعة.	3.33	.94	محايد	7
-3	يقوم البعض بتوزيع أرباح على شريك أو شركاء وهميين بقصد تخفيض نصيبه من الأرباح.	3.35	.91	محايد	6
-4	يقوم بعض الممولين باصطناع أو تغيير فواتير الشراء أو البيع أو غيرها من المستندات بقصد تقليل الأرباح أو زيادة الخسائر.	3.50	.95	موافق	2
-5	يتم إخفاء نشاط أو أكثر مما يخضع للضريبة من قبل بعض الممولين.	3.55	.93	موافق	1
-6	إتلاف أو إخفاء السجلات أو الدفاتر قبل الأجل المحدد.	3.14	1.04	محايد	8
-7	عدم تقدم المكلف لتسجيل النشاط في الوقت المحدد.	3.37	1.02	محايد	4
-8	تغيير المواصفات للسلع المستوردة كنوعها أو وزنها.	3.37	1.03	محايد	5
	المتوسط الكلي	**3.38**			

ويتضح من الجدول رقم (1) ما يلي:

1- أكدت إجابات أفراد عينة الدراسة موافقتهم على" يتم إخفاء نشاط أو أكثر مما يخضع للضريبة من قبل بعض الممولين" وجاء ذلك في الترتيب الأول بمتوسط حسابي قدره(3.55) وبانحراف معياري (.93).

(12) فهدة بنت سلطان السديري، حنين بنت أحمد الماس، التهرب الضريبي وعلاقته بالوعي المالي الضريبي بالمملكة العربية السعودية –دراسة ميدانية استكشافيه. (القاهرة: جامعة عين شمس، كلية التجارة، مجلة الفكر المحاسبي، المجلد (22)العدد (8)، 2018م)، ص: 1607-1608.

ISSN : 2410-1818

2- أظهرت إجابات المبحوثين موافقتهم على: "يقوم بعض الممولين باصطناع أو تغيير فواتير الشراء أو البيع أو غيرها من المستندات بقصد تقليل الأرباح أو زيادة الخسائر" وجاء ذلك في الترتيب الثاني بمتوسط حسابي قدره(3.50) وبانحراف معياري (.95).

3- أوضحت إجابات عينة الدراسة موافقتهم على: " يقوم بعض الممولين بتصنيف مبيعات خاصة بالضريبة إلى مبيعات معفية" وجاء ذلك في الترتيب الثالث بمتوسط حسابي قدره(3.45) وبانحراف معياري (.83).

4- بينت إجابات أفراد العينة موافقتهم: " عدم تقديم المكلف لتسجيل النشاط في الوقت المحدد" وجاء ذلك في الترتيب الرابع بمتوسط حسابي قدره(3.37) وبانحراف معياري (1.02).

5- كشفت استجابات عينة الدراسة موافقتهم على: " تغيير المواصفات لسلع المستوردة كنوعها أو وزنها" وجاء ذلك في الترتيب الخامس بمتوسط حسابي قدره(3.37) وبانحراف معياري (1.03).

6- أشارت إجابات المبحوثين إلى موافقتهم على: " يقوم البعض بتوزيع أرباح على شريك أو شركاء وهميين بقصد تخفيض نصيبه من الأرباح" وجاء ذلك في الترتيب السادس بمتوسط حسابي قدره(3.35) وبانحراف معياري (.91)

7- كشفت استجابات عينة الدراسة على موافقتهم على: " يلجأ بعض الممولين إلى تقديم الإقرار الضريبي السنوي بالاستناد إلى دفاتر أو سجلات أو مستندات مصطنعة" وجاء ذلك في الترتيب السابع بمتوسط حسابي قدره(3.33) وبانحراف معياري (.94).

8- وأخيراً جاءت استجابات عينة الدراسة موافقتهم على: " إتلاف أو إخفاء السجلات أو الدفاتر قبل الأجل المحدد" وجاء ذلك في الترتيب الثامن بمتوسط حسابي قدره(3.14) وبانحراف معياري (1.04).

هذه الدراسات من الأهمية بمكان وتكشف الأسباب الحقيقية وراء ظاهرة التهرب الضريبي، سواء في المملكة العربية السعودية أو غيرها من الدول.

المطلب الثاني: بعض صور التهرب من الضريبة العامة:

يمكن إيجاز أهم صور التهرب الضريبي في النظم المالية المقارنة فيما يلي:

1- تقديم الممول الإقرار الضريبي السنوي بالاستناد إلى بيانات تخالف ما هو ثابت بالدفاتر والسجلات أو الحسابات أو المستندات الحقيقية التي أخفاها عن مصلحة الضرائب.

2- إتلاف أو إخفاء الدفاتر أو السجلات أو المستندات قبل انقضاء الأجل المحدد لتقادم دين الضريبة.

3- توزيع أرباح على شريك أو شركاء وهميين بقصد تخفيض من الأرباح.

4- اصطناع أو تغيير فواتير الشراء أو البيع أو غيرها من المستندات بقصد تقليل الأرباح أو زيادة الخسائر

ISSN : 2410-1818

5- إخفاء نشاط أو أكثر مما يخضع للضريبة([13]).

وهذا ما أكدته الدراسة الميدانية المشار إليها، وقد كان من نتائجها في بيان أسباب التهرب الضريبي في المملكة العربية السعودية، ما يلي:

الجدول رقم (2) ([14])

رقم	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	درجة الموافقة	الترتيب
-9	يقوم بعض الممولين بتصنيف مبيعات خاصة بالضريبة إلى مبيعات معفية.	3.45	.83	موافق	3
-10	يلجأ بعض الممولين إلى تقديم الإقرار الضريبي السنوي بالاستناد إلى دفاتر او سجلات أو مستندات مصطنعة.	3.33	.94	محايد	7
-11	يقوم البعض بتوزيع أرباح على شريك أو شركاء وهميين بقصد تخفيض نصيبه من الأرباح.	3.35	.91	محايد	6
-12	يقوم بعض الممولين باصطناع أو تغيير فواتير الشراء أو البيع أو غيرها من المستندات بقصد تقليل الأرباح أو زيادة الخسائر.	3.50	.95	موافق	2
-13	يتم إخفاء نشاط أو أكثر مما يخضع للضريبة من قبل بعض الممولين	3.55	.93	موافق	1
-14	إتلاف أو إخفاء السجلات أو الدفاتر قبل الأجل المحدد	3.14	1.04	محايد	8
-15	عدم تقديم المكلف لتسجيل النشاط في الوقت المحدد	3.37	1.02	محايد	4
-16	تغيير المواصفات للسلع المستوردة كنوعها أو وزنها.	3.37	1.03	محايد	5
	المتوسط الكلي	**3.38**			

ويتضح من الجدول رقم(2) ما يلي:

1. أكدت إجابات أفراد عينة الدراسة موافقتهم على" يتم إخفاء نشاط أو أكثر مما يخضع للضريبة من قبل بعض الممولين" وجاء ذلك في الترتيب الأول بمتوسط حسابي قدره(3.55) وبانحراف معياري (.93).

(13) وتظهر هذه الصور بصورة أكبر في النظام الضريبي المصري، وفي شرحها ينظر: : د/جمال فوزي شمس، ظاهرة التهرب الضريبي، مكافحتها ودور الشرطة في ملاحقتها، مرجع سابق، (ص: 52)، د/عاطف صدقي، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، (ص: 428)، د/محمد دويدار، دراسات في الاقتصاد المالي، مرجع سابق، (ص: 229).

(14) – د/فهدة بنت سلطان السديري، أ/حنين بنت أحمد الماس، التهرب الضريبي وعلاقته بالوعي المالي الضريبي، ص: 15-16.

ISSN : 2410-1818

2. أظهرت إجابات المبحوثين موافقتهم على: " يقوم بعض الممولين باصطناع أو تغيير فواتير الشراء أو البيع او غيرها من المستندات بقصد تقليل الأرباح أو زيادة الخسائر"وجاء ذلك في الترتيب الثاني بمتوسط حسابي قدره(3.50) وبانحراف معياري (.95)
3. أوضحت إجابات عينة الدراسة موافقتهم على: " يقوم بعض الممولين بتصنيف مبيعات خاصة بالضريبة إلى مبيعات معفية" وجاء ذلك في الترتيب الثالث بمتوسط حسابي قدره(3.45) وبانحراف معياري (.83)
4. بينت إجابات أفراد العينة موافقتهم: "عدم تقديم المكلف لتسجيل النشاط في الوقت المحدد" وجاء ذلك في الترتيب الرابع بمتوسط حسابي قدره(3.37) وبانحراف معياري (1.02)
5. كشفت استجابات عينة الدراسة موافقتهم على: " تغيير المواصفات لسلع المستوردة كنوعها او وزنها" وجاء ذلك في الترتيب الخامس بمتوسط حسابي قدره(3.37) وبانحراف معياري (1.03)
6. أشارت إجابات المبحوثين إلى موافقتهم على: " يقوم البعض بتوزيع أرباح على شريك أو شركاء وهميين بقصد تخفيض نصيبه من الأرباح" وجاء ذلك في الترتيب السادس بمتوسط حسابي قدره(3.35) وبانحراف معياري (.91)
7. كشفت استجابات عينة الدراسة على موافقتهم على: " يلجأ بعض الممولين إلى تقديم الإقرار الضريبي السنوي بالاستناد إلى دفاتر أو سجلات أو مستندات مصطنعة" وجاء ذلك في الترتيب السابع بمتوسط حسابي قدره(3.33) وبانحراف معياري (.94)
8. وأخيراً جاءت استجابات عينة الدراسة موافقتهم على: "إتلاف أو إخفاء السجلات أو الدفاتر قبل الأجل المحدد" وجاء ذلك في الترتيب الثامن بمتوسط حسابي قدره(4.13) وبانحراف معياري (1.04).

هذه الدراسات من الأهمية بمكان وتكشف الأسباب الحقيقية وراء ظاهرة التهرب الضريبي، شواء في المملكة العربية السعودية أو غيرها من الدول.

المطلب الثالث: بعض صور التهرب الجمركي:

التهرب الجمركي له صورتان:

الأولى: التهرب الجمركي الضريبي:

ويعرف طبقاً لنص المادة (142) من قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون الخليجي بأنه: " إدخال أو محاولة إدخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها أو محاولة إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الضرائب (الرسوم الجمركية) كلياً أو جزئياً، ... "([15]).

(15) المادة (142)من قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون الخليجي. الصادر عام 2003م.

ISSN : 2410-1818

الصورة الثانية: التهرب الجمركي غير الضريبي):

ويعرف طبقاً لنص المادة (142) من قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون الخليجي بأنه: " إدخال أو محاولة إدخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها أو محاولة إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها...خلافا لأحكام المنع والتقييد الواردة في هذا النظام (القانون) أو النظم الأخرى".

ويقصد بالبضائع الممنوعة: كل بضاعة يمنع استيرادها او تصديرها قانونا بالاستناد إلى أحكام القانون.

أما البضائع المقيدة فيقصد بها: البضائع التي يعلق استيرادها أو تصديرها على إجازة أو رخصة أو شهادة أو لأي مستند آخر من الجهات المختصة([16]).

ونصت المادة (19) منه على أنه: يقدم عن كل بضاعة تدخل الدولة أو تخرج منها بيان جمركي، وتعرض البضاعة على السلطة الجمركية في أقرب دائرة جمركية.

ونصت المادة (20) على أنه: "يحظر على وسائل النقل البحرية التي تدخل الدولة مهما كانت حمولتها الاستيعابية التي ترسوا في غير الموانئ المعدة لاستقبالها إلا في ظرف بحري طارئ أو بسبب قوة قاهرة وعلى الربان في هذه الحالة أن يقوم بإشعار أقرب دائرة جمركية أو بمركز أمني بذلك دون إبطاء".

ومؤدى هذه النصوص أن التهرب الجمركي غير الضريبي يقع عندما يتم تجاوز حدود السياسة الخارجية التي تُحدد من خلالها السلع المحظور أو المقيد استيرادها أو تصديرها وفقاً للأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي تريدها الدولة من وراء فرض القيود الجمركية على التجارة الخارجية.

ويتفرع عن ذلك أن التهرب الجمركي غير الضريبي له صورتان:

الصورة الأولى: التهرب الجمركي غير الضريبي الناشئ عن مخالفة أحكام المنع من الاستيراد والتصدير، حيث ترد على السلع التي لا يجوز استيرادها أو تصديرها، بقصد خرق الحظر الذي يفرضه القانون.

ويستوي في هذه الصورة أن يكون حظر الاستيراد أو التصدير قد تم وفق أحكام قانون الجمارك الموحد أم النظم والقوانين الأخرى، كما يستوي أن يكون الجاني أدخل البضائع بطرق مشروعة أو غير مشروعة، وسواء كان الموظف المختص على علم بها أو لا، متى كان الجاني على علم بأنها محظورة[17].ويُمثل للبضائع غير المشروعة بالأسلحة والمخدرات، وغيرها من الصور الخطرة، الضارة بالأمن القومي أو الأمن الاجتماعي، ونحو ذلك.

(16) انظر: عبد الحميد الحاج صالح، التهرب الجمركي بين النظرية والتطبيق، دراسة في قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، (دمشق: مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد(24)العدد الثاني)2007م)، ص: 9.

(17) انظر: د/علي حسن عوض، جريمة التهرب الجمركي، (القاهرة: دار الكتب القانونية 2006م)، ص: 11.

ISSN : 2410-1818

الصورة الثانية: التهرب الجمركي غير الضريبي الناشئ عن مخالفة أحكام التقييد:

وتحدث هذه الصورة عندما يُعلق المشرع في قانون الجمارك أو القوانين الأخرى دخول بعض البضائع أو خروجها على إجراءات معينة، تنظمها قوانين الاستثمار والاستيراد، سواء تعلقت بنوع البضاعة أو كميتها أو مواصفاتها، أو اشتراط الحصول على رخصة جهة بعينها، سواء كانت جهة أمنية أو سياسية أو عسكرية أو صحية، أو الجهات الحكومية الأخرى متى استوفت شروط المنع في هذا الوقت[18].

تقسيم التهرب الجمركي من حيث الركن المادي للجريمة:

يقسم البعض التهرب الجمركي إلى تهرب جمركي حقيقي وغير حقيقي:

ويعرف التهرب الجمركي غير الضريبي الحقيقي بأنه: إدخال بضاعة تستحق عليها ضريبة جمركية للبلاد أو إخراجها منها بطريقة غير مشروعة دون أداء الضريبة المستحقة عليها، أو باستيراد أو تصدير بضاعة حظر القانون استيرادها أو تصديرها [19].

وترجع الحكمة في تجريم هذا النوع إلى إنه يلحق الضرر بمصلحة الدولة غير الضريبية، إذا كان القصد منه خرق المنع المطلق أو النسبي الذي يفرضه المشرع.

ويمثل لهذه الصورة بما ورد النص عليه في قانون الجمارك الأردني، رقم (16)لسنة (1983) في المادة (203)، ونصها: " التهريب هو إدخال البضائع أو إخراجها منه بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها، دون أداء الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى، كلياً أو جزئيًا أو خلافًا لأحكام المنع والتقييد الواردة في هذا القانون أو القوانين والنظم الأخرى، ويستثنى من أحكام هذه المادة البضائع المشار إليها في المادة(197)من هذا القانون.

أما التهرب الجمركي غير الضريبي الحكمي: فيراد به التهريب الذي تتخلف فيه أحد العناصر الأساسية. فالتهريب الجمركي –كما سبق- إما أن يرد على الضريبة الجمركية المفروضة على السلع المصدرة أو المستوردة بقصد التخلص من أدائها، وإما أن يرد على السلع التي تحظر الأنظمة الجمركية استيرادها أو تصديرها.

وتشتمل هذه الصورة على جميع الحالات التي لا تكون السلع فيها قد اجتازت الدائرة الجمركية، ولكن قد تلازمت مع جلبها أو إخراجها أفعال وصفها المشرع بأنها في حكم التهريب، باعتبار أن من شأن هذه الأفعال أن تجعل إدخال البضاعة أو إخراجها قريب الوقوع في الغالب، ومن ثم فقد حصرها المشرع ابتداءً وعاملها معاملة الجريمة التامة ولو لم يتم للمهرب ما أراده [20].وتنص المادة

(18) انظر: د/عبد الفتاح مراد، شرح قوانين الجمارك والاستيراد والإعفاءات الجمركية (د، ن–، ت)، ص: 67.

(19) انظر: د/مصطفى رضوان، التهرب الجمركي والنقدي، فقهًا وقضاءً، (القاهرة: عالم الكتب د، ت)، بدون طبعة، ص: 101.

(20) انظر: د/فايز السيد اللمساوي، موسوعة التهرب الضريبي، (القاهرة: دار العدالة للنشر والتوزيع د، ت)، ص: 121.

ISSN : 2410-1818

(72) من قانون الجمارك المصري رقم(207) لسنة 2020م) ونصها: "مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب ربابنة السفن أو قادة الطائرات ووسائل النقل الأخرى أو من يمثلوهم بغرامة تقدر بثلاثين ألف جنيه إذا ارتكبوا أحد الأفعال الآتية: (2) إغفال ما يجب إدراجه في قائمة الشحن، أو إدراج بيان غير صحيح بها" [21].

المطلب الرابع: تجنب الضريبة ومدى مشروعية حق الفرد في محاولة تجنب الضريبة

أولاً: تعريف التجنب الضريبي:

تجنب الضريبة هو: امتناع الممول عن القيام بالواقعة المنشئة لها، ومحاولته الإفادة من الثغرات القائمة في صياغة القانون، أو قصد المشرع له.

ومؤدى ما تقدم أن تجنب الضريبة قد يأخذ عدة أشكال منها: [22]

1. امتناع الممول عن القيام بالواقعة المنشئة لها، ومن ثم لا يتحقق بالنسبة له حدوث أية واقعة تنشئ الضريبة في ذمته. ومثال ذلك: الامتناع عن استهلاك السلع المفروضة عليها ضرائب الاستهلاك، والامتناع عن استيراد أو تصدير السلع المفروضة عليها الرسوم الجمركية، أو الامتناع عن توجيه النشاط أو الأموال إلى فروع النشاط المفروضة عليها الضرائب أو المفروضة عليها الضرائب المرتفعة.
2. استفادة الممول من الثغرات الموجودة في نصوص قانون الضريبة، فمثلاً قد لا يشير قانون ضريبة التركات على خضوع الهبات للضريبة، فيعمد أحد الأفراد إلى توزيع أمواله على ورثته حال حياته عن طريق الهبة، حتى يتجنب الخضوع لضريبة التركات، فهنا لم يقم بالخروج على القانون أو الاعتداء عليه، وكل ما في الأمر أنه حاول الاستفادة من نقص في التشريع أو ثغرة قائمة فيه غابت عن ذهن الشارع حين وضع القانون.
3. قد يكون هذا التوجيه الذي يقوم به الممول لاستهلاكه أو لنشاطه أو لأمواله تجنباً للضريبة مقصوداً من المشرع، فكثيراً ما يكون القصد من الضرائب خفض نوع معين من الاستهلاك، أو من الاستيراد، أو من التصدير، أو من الاستثمار تحقيقاً لأغراض اقتصادية واجتماعية معينة.[23].

(21) قانون الجمارك المصري رقم(207)لسنة 2020م) (ص: 40) الجريدة الرسمية، العدد(45) مكرر، نوفمبر 2020م.

(22) انظر: د/ رفعت المحجوب، المالية العامة، ص: 318.

(23) المرجع السابق نفسه.

ISSN : 2410-1818

ثانياً: مدى مشروعية حق الفرد في محاولة تجنب الضريبة:

الظاهر من الصور السابقة لتجنب الضريبة أن الممول غالباً ما يكون سيء النية، ومع ذلك فإن التصرف لا يمكن النيل منه وذلك لسببين:

أولهما: أن تجنب الضريبة قد يستند إلى القاعدة القائلة إن للمكلفين حق تنظيم أعمالهم وثرواتهم ومستوى معيشتهم بحيث يدفعون أقل ضريبة أو لا يدفعون ضريبة بالمرة بشرط ألا يخالفوا في ذلك الأحكام القانونية المقررة، وقد كانت هذه القاعدة معروفة في عهد الرومان إذا كان المسلم به عندهم أنه إذا كان هناك طريقان للوصول إلى الغرض الذي يرمي المكلف إلى تحقيقه، فإن له حق اختيار الطريق المؤدي إلى دفع الضريبة الأقل[24].

ثانيهما: ما استقر عليه الفقه والقضاء الفرنسي والمصري من التسليم بحق الفرد من الإفادة من نقص في صياغة نصوص القانون، أو عدم إحكامها، وذلك عملاً بمبدأ "التفسير الضيق للنصوص الضريبية"، ومن ثم لا يكون هناك سبيل أمام المشرع سوى تعديل النصوص وسد الثغرات التي تتخللها من أحكامها وضبطها حتى يفوت على المتجنبين للضريبة قصدهم السيئ أحياناً من استغلال عدم الإحكام أو عدم الشمول في الصياغة، ويحفظ للخزانة العامة حقها في الضرائب التي ينصرف إليها قصد المشرع تماماً[25].

ثالثاً: الفرق بين تجنب الضريبة والتهرب منها:

يختلف تجنب الضريبة عن التهرب منها من عدة وجوه:

الأول: التهرب من الضريبة هو امتناع الممول الذي توافرت فيه شروط الخضوع لها عن الوفاء بها، مستعيناً في ذلك بكافة أنواع الغش وهي مختلفة ومتعددة، ولذلك فعادة ما يعرف التهرب من الضريبة "بالغش الضريبي"، ويصبح التخلص من الضريبة غشاً حينما يشتمل على مخالفة نص من نصوص القانون، وقد يتم ذلك بمناسبة تحديد وعاء الضريبة وربطها حينما يقوم الممول بإخفاء بعض المادة الخاضعة للضريبة، أو حينما يقدم إقراراً غير صحيح، كما قد يتم بمناسبة تحصيل الضريبة حينما يقوم الممول بإخفاء أمواله ليفوّت على الإدارة المالية استيفاء حقها منه.

الثاني: يتخذ التهرب من الضريبة صوراً متعددة ومختلفة، وهي صور تختلف من الضرائب المباشرة إلى غير المباشرة، نظراً لاختلاف طبيعة العناصر التي تفرض عليها.

(24) د./ زين العابدين ناصر – د./ عبدالمنعم عبدالغني، أصول المالية العامة والتشريع الضريبي، ص: 346.

(25) د./ عبدالمنعم عبدالغني، مبادئ المالية العامة والتشريع الضريبي، ص: 208، 209.

ISSN : 2410-1818

ثالثا: من شأن التهرب الضريبي الإضرار بمالية الدولة، فهو يفوت على الدولة جزءاً من حصيلة الضرائب، وأنه يخل بمبدأ العدالة الضريبية، ولذلك تعمل الدولة سواء في المجال الداخلي أو في المجال الدولي على مكافحة هذه الظاهرة[26].

وفي تقديري: أن التهرب الضريبي الذي يكون في صورة تجنب الضريبة أو التخلص منها لا يمكن تسميته (بالتهرب المشروع)، باعتباره أمراً مخالف للقانون؛ لذا فإن لفظ "التهرب" يجب أن يقتصر على تلك العمليات التي يقوم بها الممول بالتخلص من الضريبة بالمخالفة للقوانين والتشريعات الضريبية، وأن اصطلاح "تجنب" أو "تفادي" الضريبة يطلق على الحالات التي يحاول فيها الممول استغلال الثغرات الموجودة في القانون لتجنب دفع الضريبة كلما أمكن ذلك؛ لأنه لا يمثل انتهاكا للقانون من الناحية الشكلية، وعلى المشرع إذا أراد أن يمنعه من ذلك أن يقوم بتعديل القانون وإحكام صياغته بما يسد الثغرات أو يتلافى النقص الموجود به.

المطلب الخامس: أهم آثار التهرب الضريبي:

هذا التهرب من شأنه أن يفضي إلى نتائج سيئة من عدة أوجه:

1- الإضرار بالخزانة العامة حيث تقل به حصيلة الضرائب.

2- الإضرار ببقية الممولين الذين لا يستطيعون التهرب أو لا يرتضونه، فيتحملون عبء الضريبة، حيث يفلت منه آخرون مما يؤدي إلى انعدام عدالة توزيع العبء المالي على الجميع.

3- رفع سعر الضرائب الموجودة، أو إلى فرض ضرائب جديدة، لتعوض نقص الحصيلة الناجم عن التهرب.

4- الإضرار بصالح المجتمع؛ لما في حرمان الخزانة العامة للدولة من تعطيل المشروعات النافعة.

6- الضرر الخلقي؛ لما في ذلك من شيوع الغش من فساد الضمائر، وذهاب الأمانة، ووهن روابط التضامن بين أفراد الأمة الواحدة[27].

(26) د./ رفعت المحجوب، المالية العامة، ص: 319، د./ زين العابدين ناصر – د./ عبدالمنعم عبدالغني، أصول المالية العامة والتشريع الضريبي، ص: 347.

(27) انظر: د./ عبدالحكيم الرفاعي – د./ حسين خلاف، مبادئ النظرية العامة للضريبة، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1972)، ص: 67.

ISSN : 2410-1818

المبحث الثاني

غياب الوعي الضريبي وأثره في التهرب من أدائها.

وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: تبرير التهرب الضريبي بغياب الوعي المالي:

يتوقف التهرب الضريبي على المستوى الأخلاقي السائد في دولة معينة، فكلما ضعف المستوى الأخلاقي السائد في دولة ما، خاصة عندما يتسامح الرأي العام مع المتهربين من الضريبة كان الباعث على التهرب قويًّا وملموسًا، وهذا هو الحال في الدول اللاتينية كفرنسا وإيطاليا، وكلما ارتفع المستوى الأخلاقي السائد في دولة ما بين أفراد الشعب، ولم يظهر أي تسامح مع المتهربين من الضريبة كلما ضعف الباعث على التهرب، وهذا هو الحال في الدول الاسكندفانية والدول الإنجلوسكسونية مثل إنجلترا.

على أنه يجب أن يلاحظ أن بعض الكتاب يشيرون إلى أن الوعي المالي الضريبي لدى غالبية المواطنين يكون أقل تيقظًا من ضميرهم الخلقي، لدرجة أن بعضهم يعتبر سرقة الخزانة العامة لا يعد من قبيل السرقة وأن من لا يدفع الضريبة يصبح لبقا ماهراً، ومن يؤديها يصبح طيبا خاملاً.

ولا يخفى بطبيعة الحال ما يتضمنه مثل هذا الشعور من خطورة، فهو يعكس أولا روح العصيان والاستهتار بسلطة الدولة، وهي أمور خطيرة من الناحية السياسية ويمس التنظيم الاجتماعي من أساسه ويعرض المرافق العامة للتوقف، علاوة على ما يؤدي إليه من إخلال بالعدالة الضريبية وبالمساواة بين الأعباء العامة[28].

ويعلل البعض ضعف الوعي المالي لدى الكثير من الممولين إلى عدة عوامل أهمها:

1. عدم توافر خصائص القانون في قوانين الضرائب، وهي صفة العمومية والدوام وعدم التحيز، ويرجع عدم توافر صفة العمومية- وخاصة في الأوقات الحديثة- إلى ميل الحكومات في كثير من الأحيان إلى إعطاء الضريبة صفة الشخصية ومحاولة الإدارة المالية أن تدخل عنصر الشخصية في الضريبة مراعية في ذلك المراكز الفردية للممولين.ومن ناحية أخرى فإن سياسة التمييز التي تمارسها الحكومات في المجال الضريبي تضر بصفة العمومية الواجب توفرها في القانون الضريبي.
2. كثيراً ما لا يرى الممول مقدار الدفع الذي يعود عليه من نشاط الدولة، أو لا يستطيع قياس هذا النفع، فضلا عن أن الممول قد لا يحس بالتزامه قبل الدولة -وهي شخص معنوي غير ملموس- بوجوب التحلي بالأمانة التي قد يتمسك بها في علاقته مع غيره من الأشخاص.
3. اعتقاد الشخص أن الدولة تستخدم الأموال العامة في أوجه غير مفيدة لا تعود بالنفع على المواطنين مما يدعوه إلى محاولة الاحتفاظ بأمواله والتهرب من الضريبة، على أنه إذا أحس الشخص أن الدولة وجهت النفقات العامة نحو الصالح العام كلما قل ميله إلى التهرب الضريبي.

(28) انظر: د/عاطف صدقي، المالية العامة، ص: 506.

ISSN : 2410-1818

4. شعور الأفراد بازدياد عبء الضريبة نتيجة ارتفاع سعرها أو تعدد أوعيتها، فضلا عن أن الممولين يحاولون الموازنة بين المنفعة التي يحصل عليها من التهرب وبين المخاطر التي يتعرض لها في حالة اكتشاف أمره.
5. عدم انتشار الوعي المالي الضريبي، إذ كلما قل شعور الأفراد بواجبهم المالي تجاه الدولة كلما كان الباعث على التهرب قوياً وملموسا والعكس صحيح إذا كلما زاد شعور الأفراد بواجبهم تجاه الدولة كلما ضعف الباعث على التهرب.

المطلب الثاني: أثر ارتفاع الوعي الضريبي في معالجة ظاهرة التهرب في المملكة العربية السعودية:

في الدراسة الميدانية المشار إليها سابقا- في إطار ما عليه العمل في النظام السعودي-بشأن أهمية ارتفاع الوعي المالي الضريبي والتي تكونت من العناصر الآتية: الجدول رقم(3)

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	درجة الموافقة	الترتيب
-1	تنطلق فكرة فرض الضرائب من وجود مصلحة عامة واحدة وعلى الجميع المشاركة في تحمل أعباءها كل وفق مقدرته المالية.	3.74	0.79	موافق	5
-2	من المهم أن يقتنع كل مكلف بدفع الضريبة المترتبة عليه	3.78	1.04	موافق	3
-3	اعتقاد المكلف أن الضريبة لا تسهم على نحو كبير في تغطية حاجات الدولة تقلل التزامه الضريبي	3.57	1.21	موافق	6
-4	زيادة الثقة بين المكلفين ومصلحة الزكاة والدخل تزيد من الالتزام الضريبي لدى المكلفين.	4.01	.89	موافق	1
-5	معرفة المكلفين بحقوقهم وواجباتهم الضريبية تزيد من التزامهم الضريبي.	4.0	.91	موافق	2
-6	المحاسبين في المملكة العربية السعودية يدركون أهمية الالتزام بالوفاء بمتطلبات الضريبة.	3.74	.95	موافق	4
المتوسط الكلي: 3.82					

ISSN : 2410-1818

نتائج الدراسة الميدانية: حسب الدراسة الميدانية يتضح من الجدول ما يلي:

1- أكدت إجابات أفراد عينة الدراسة موافقتهم على زيادة الثقة بين المكلفين ومصلحة الزكاة والدخل، وأنها تزيد من الالتزام الضريبي لدى المكلفين، وجاء ذلك في الترتيب الأول بمتوسط حسابي قدره(4.01)، وبانحراف معياري(.89).

2- أظهرت إجابات المبحوثين موافقتهم على أن معرفة المكلفين بحقوقهم وواجباتهم الضريبية تزيد التزامهم الضريبي "وجاء ذلك في الترتيب الثاني بمتوسط حسابي قدره(4.00) وبانحراف معياري (.91)

3- أوضحت استجابات عينة الدراسة موافقته على " من المهم أن يقتنع كل مكلف بدفع الضريبة المترتبة عليه "وجاء ذلك في الترتيب الثالث، بمتوسط حسابي قدره (3.78) وبانحراف معياري (1.04).

4- بينت إجابات أفراد العينة موافقتهم على"المحاسبين في المملكة العربية السعودية يدركون أهمية الالتزام بالوفاء بمتطلبات الضريبة " وجاء ذلك في الترتيب الرابع بمتوسط حسابي قدره(3.74) وبانحراف معياري (.95)

5- كشف استجابات عينة الدراسة عن موافقتهم على: " تنطلق فكرة فرض الضرائب من وجود مصلحة عامة واحدة وعلى الجميع المشاركة في تحمل أعباءها كل وفق مقدرته المالية." وجاء ذلك في الترتيب الخامس بمتوسط حسابي قدره(3.74) وبانحراف معياري (.97).

6- وأخيراً: جاءت استجابات عينة الدراسة معبرة عن موافقتهم على: " اعتقاد المكلف أن الضريبة لا تسهم على نحو كبير في تغطية حاجات الدولة تقلل التزامه الضريبي" وجاء ذلك في الترتيب السادس والأخير بمتوسط حسابي قدره(3.57) وبانحراف معياري (1.21) ([29]).

المطلب الثالث: أهم السبل الإجرائية والعقابية في علاج التهرب الضريبي:

أولاً: أهم السبل الإجرائية في علاج التهرب الضريبي:

1- تتجه السياسات الضريبية المعاصرة إلى الحد من ظاهرة التهرب الضريبي باتخاذ العديد من السياسات، أهمها استخدام الحوافز والإعفاءات الضريبية بشكل ينطوي على قدر من المبالغة إفراطاً وتفريطاً في نفس الوقت، وذلك بالتوسع في الإعفاءات الضريبية من ناحية، والمبالغة في أسعار الضرائب من ناحية أخرى، مع أن فلسفة الضريبة توجب توفير المزيد من التوازن والاعتدال بين أسعار معقولة وإعفاءات محدودة - وبقيود زمنية - إذ من شأن هذه السياسة تشجيع الاستثمار والحد من ظاهرة التهرب التي أضرت كثيراً بموارد الدولة السيادية.

2- زيادة وتنمية درجة الوعي المالي الضريبي في المجتمع السعودي، وهذا ما أكدته الدراسة الميدانية –المشار إليها- حيث أكدت ارتفاع درجة الوعي المالي الضريبي لدى مراجعي الحسابات بالمملكة،

(12) – د/فهدة السديري، أ/حنين الماس، التهرب الضريبي وعلاقته بالوعي المالي الضريبي بالمملكة العربية السعودية، ص: 15

ISSN : 2410-1818

ويرجع ذلك إلى أن إدراك المحاسبين والمراجعين في خلق الوعي المالي الضريبي لا يقتصر على شريحة المكلفين فحسب، على الرغم من الأولوية التي تعطى عادة لنشر الوعي المالي بين صفوفهم، وإنما يمتد ليشمل قطاعات ومؤسسات الدولة والمجتمع كافة، وذلك من منطلق كون الضريبة وأداؤها تمثل واجباً وطنياً وأخلاقياً يقوم على أساس مبدأ التكافل الاجتماعي، وأن المجتمع مسؤول عن ضمان أداء هذا الواجب من قبل كل من يترتب عليه، إذا كان الناس سينظرون إلى التهرب الضريبي بأنه عمل غير أخلاقي فإن مستوى الإذعان الضريبي بين المكلفين سيرتفع حتى عندما تكون احتمالات اكتشاف التهرب الضريبي من قبل الإدارة الضريبية منخفضة أو عندما تكون الجزاءات قليلة القسوة، فالوعي المالي الضريبي يعني الإدراك الكامل من قبل الأفراد لمسؤولية المالية العامة إزاء المجتمع والدولة. وهو لا ينفك عن الوعي المالي بالمواطنة والانتماء والمشاركة في منظومة الحقوق والواجبات، وينشأ هذا الوعي المالي من خلال شعور المواطن بدرجة التزام الدولة ومؤسساتها في تحقيق برنامج التنمية والعمل على رفاهية المجتمع وتحقيق طموحاته ورفع مستواه الحضاري بكل أشكاله.[30].

ثانياً: مكافحة التهرب الضريبي من خلال السياسات العقابية في المملكة العربية السعودية:

طبقاً لنظام ضريبة القيمة المضافة وفي إطار حكم المادة (39) يعد ما يأتي تهرباً ضريبياً:

1- تقديم مستندات أو إقرارات أو سجلات أو معلومات غير صحيحة أو مزورة أو مصطنعة بقصد التهرب من تأدية الضريبة المستحقة، أو تخفيض قيمتها، أو استردادها دون وجه حق، ويقع على عاتق الخاضع للضريبة عبء إثبات انتفاء القصد.

2- إدخال أو محاولة إدخال سلع أو خدمات إلى المملكة أو إخراجها أو محاولة إخراجها منها؛ بالمخالفة للأنظمة السارية، دون سداد الضريبة كلياً أو جزئياً، أو بالمخالفة لأحكام المنع والتقييد المنصوص عليها في النظام أو أي نظام آخر.[31].

(30) المرجع السابق، نفسه، ص: 20-21.

(31) المادة (41) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم 113 بتاريخ 1438/11/2هـ وتاريخ نشره في الجريدة الرسمية (1440/3/21هـ الموافق 2018/11/29م)

ISSN : 2410-1818

أما العقوبات فقد نص عليها النظام في المواد من (40- 47) وذلك على النحو التالي:

1- **في حالة تقديم مستندات غير صحيحة للتهرب من تأدية الضريبة المستحقة:** يعاقب بغرامة لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة، ولا تزيد على ثلاثة أمثال قيمة السلع أو الخدمات محل التهرب، كل من قام بتقديم مستندات أو إقرارات أو سجلات أو معلومات غير صحيحة أو مزورة أو مصطنعة بقصد التهرب من تأدية الضريبة المستحقة، أو تخفيض قيمتها، أو استردادها دون وجه حق، ويقع على عاتق الخاضع للضريبة عبء إثبات انتفاء القصد[32].

2- **في حالة نقل سلع من أو إلى المملكة دون سداد الضريبة المستحقة:** يعاقب بغرامة لا تقل عن قيمة الضريبة المستحقة، ولا تزيد على ثلاثة أمثال قيمة السلع أو الخدمات محل التهرب، كل من قام بإدخال أو محاولة إدخال سلع أو خدمات إلى المملكة أو إخراجها أو محاولة إخراجها منها؛ بالمخالفة للأنظمة السارية، دون سداد الضريبة كلياً أو جزئياً، أو بالمخالفة لأحكام المنع والتقييد المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة أو أي نظام آخر[33].

3- **في حالة عدم التسجيل في نظام ضريبة القيمة المضافة:** يعاقب كل من لم يتقدم بطلب التسجيل خلال المدد المحددة لذلك في اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة بغرامة مقدارها (10.000) عشرة آلاف ريال[34].

4- **في حالة تقديم إقراراً ضريبياً خاطئاً:** يعاقب كل من قدم إلى الهيئة العامة للزكاة والدخل إقراراً ضريبياً خاطئاً، أو قام بتعديل إقرار ضريبي بعد تقديمه، أو قدم أي مستند إلى الهيئة يخص الضريبة المستحقة عليه ونتج عن ذلك خطأ في احتساب مبلغ الضريبة أقل من المستحق؛ بغرامة تعادل (50%) من قيمة الفرق بين الضريبة المحتسبة والمستحقة، ويجوز للهيئة العامة للزكاة والدخل وفق ضوابط يحددها مجلس إدارتها الإعفاء من العقوبة أو تخفيضها[35].

5- **في حالة عدم تقديم الإقرار الضريبي:** يعاقب كل من لم يقدم الإقرار الضريبي خلال المدة المحددة لذلك بغرامة لا تقل عن (5%) ولا تزيد على (25%) من قيمة الضريبة التي كان يتعين عليه الإقرار بها[36].

(32) المادة (40) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي.
(33) المادة (40) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي.
(34) المادة (41) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي.
(35) المادة (42) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي
(36) المادة (42) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي

ISSN : 2410-1818

6- **في حالة عدم سداد الضريبة المستحقة:** يعاقب كل من لم يسدد الضريبة المستحقة خلال المدة المحددة لذلك بغرامة تعادل (5%) من قيمة الضريبة غير المسددة؛ عن كل شهر أو جزء منه لم تسدد عنه الضريبة[37].

7- **في حالة إصدار شخص غير مسجل فاتورة ضريبية:** يعاقب غير المسجل في حال قيامه بإصدار فاتورة ضريبية بغرامة لا تتجاوز (100.000) مائة ألف ريال، وذلك دون الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها أي نظام آخر[38].

8- **في حالة: عدم الاحتفاظ بالفواتير الضريبية والدفاتر والمستندات :** يعاقب كل من لم يلتزم بحفظ الفواتير الضريبية والدفاتر والسجلات والمستندات المحاسبية خلال الفترة المحددة لذلك بغرامة لا تزيد على (50.000) خمسين ألف ريال وتكون الغرامة عن كل فترة ضريبية..[39].

9- **في حالة عرقلة موظفي الهيئة العامة للزكاة والدخل من أداء واجباتهم** يعاقب كل من منع أو أعاق موظفي الهيئة أو أي من العاملين لديها من أداء واجباتهم الوظيفية بغرامة لا تزيد على (50.000) خمسين ألف ريال..[40].

10- **في حالة مخالفة أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة أو لائحته التنفيذية** يعاقب كل من خالف أي حكم آخر من أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة أو اللائحة التنفيذية بغرامة لا تزيد على (50.000) خمسين ألف ريال..[41].

11- وفي حال تكرار المخالفات السابقة نفسها خلال ثلاث سنوات من تاريخ صيرورة قرار العقوبة السابقة نهائياً، تجوز مضاعفة الغرامة في حق المخالف بموجب ذلك القرار..[42].

وهذا التشريع سبقت به المملكة العربية السعودية الكثير من التشريعات المقارنة، بصورة تحسم مادة التهرب وتحفز الممول على سرعة المبادرة بأداء الضريبة في حينها، ويساعدها في ذلك ارتفاع الوعي المالي الضريبي لدى الممول السعودي، ويقظته وفطنته إلى أهمية الوفاء بالالتزامات الضريبية وغيرها، وفاءً بحق المجتمع الذي يعود بالنفع العام.

(37) المادة (43) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي
(38) المادة (44) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي .
(39) المادة (45) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي
(40) المادة (45) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي
(41) المادة (45) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي .
(42) المادة (47) من نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي.

ISSN : 2410-1818

المبحث الثالث

أثر أدوات السياسيات المالية الشرعية في مكافحة التهرب الضريبي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الدلالة الاصطلاحية للضمير وعلاقته بالمسألة موضوع البحث.

يعرف (الوعي المالي) الْمُضمر وَمَا تضمره فِي نَفسك ويصعب الْوُقُوف عَلَيْهِ واستعداد نَفسِي لإدراك الْخَبِيث وَالطّيب من الْأَعْمَال والأقوال والأفكار والتفرقة بَينهَا واستحسان الْحسن واستقباح الْقَبِيح مِنْهُ" (43).

ويرتبط مصطلح الوعي المالي في السياسات المعاصرة بما يعرف بمبدأ "الرقابة الذاتية " التي تستمد أساسها من قوله تعالى: وقوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾(44)، قال الألوسي: أصل الرقوب النظر بطريق الحفظ والرعاية، ومنه الرقيب، ثم استعمل في مطلق الرعاية(45)، وقال في الآية الثانية: لا يرقبون: عدم المراعاة(46). وقال القرطبي: يرقبوا يحافظوا، والرقيب: هو الحافظ"(47).

وروى الترمذي عن أبي يعلى شداد بن أوس-ﷺ - أن النبي -ﷺ- قال: الكيّسُ من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أَتْبَعَ نفسه هواها وتمنى على اللّه الأماني"(48).

ومؤدى هذه النصوص وتطبيقاتها نجد أنه بمراقبة الناس والهوى، والسيطرة على ذلك، يستطيع المسلم أن يصل إلى بر الأمان، ويقتدي به من تحت إمرته. وبذلك يراقب كل إنسان نفسه في عمله، فيحسن الأداء ويزداد الإنتاج نظير الشعور بالمسؤولية، والخوف من رقابة اللّه تعالى، قبل رقابة الدولة، أو المجتمع.

وفي حديث معاذ بن جبل-ﷺ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»(49)، قال ابن رجب الحنبلي في شرحه: "المقصود أن النبي -

---

(43) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج: 1، ص: 544.

(44) سورة التوبة من الآية: 10.

(45) شهاب الدين الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، 1415 ه)، ط: 1، ج: 5، ص: 250.

(46) المرجع السابق، نفسه.

(47) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 8، ص: 79.

(48) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب: 25، 4ج: ، ص: 638 رقم: 2459، وقال: حديث حسن.

(49) رواه الترمذي في سننه، كتاب بر الوالدين، باب ما جاء في معاشرة الناس، 355/4، رقم: 1987.وقال: حديث حسن صحيح.

ISSN : 2410-1818

ﷺ- لما وصى معاذا بتقوى الله سرًا وعلانية، أرشده إلى ما يعينه على ذلك وهو أن يستحيي من الله كما يستحيي من رجل ذي هيبة من قومه. ومعنى ذلك أن يستشعر دائماً بقلبه قرب الله منه واطلاعه عليه فيستحيي من نظره إليه. وقد امتثل معاذ ما وصاه به النبي -ﷺ- وكان عمر-ﷺ- قد بعثه على عمل، فقدم وليس معه شيء، فعاتبته امرأته، فقال: كان معي ضاغط، يعني: من يُضَيِّق علي ويمنعني من أخذ شيء، وإنما أراد معاذ ربه عز وجل، فظنت امرأته أن عمر بعث معه رقيبًا، فقامت تشكوه إلى الناس. ومن صار له هذا المقام حالا دائما أو غالبا، فهو من المحسنين الذين يعبدون الله كأنهم يرونه، ومن المحسنين الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم"[50].

فهذا مثال رائع لما تفعله وتصنعه رقابة الله سبحانه وتعالى، فقد جعلت من خليفة رسول الله -ﷺ- مثلاً رائعاً في الزهد والحرص على أموال المسلمين.

وحمل مرة إلى عمر ابن الخطاب ﷺ مال عظيم من الخمس: فقال: إن قوما أدوا الأمانة في هذا لأمناء. فقال له بعض الحاضرين: إنك أديت الأمانة إلى الله تعالى، فأدوا إليك الأمانة، ولو رتعت لرتعوا"[51]، [52].

وعلى هذا يحمل كل سلوك إيجابي يقوم به مكلف تجاه ما يجب عليه ملتزما سبيل الصدق والأمانة وعدم النكوص عن القيام بالواجب أو المحاباة أو نحو ذلك.

ومن هنا تأتي أهمية الوعي المالي في سرعة الوفاء بالالتزامات والحقوق المالية الثابتة في ذمته، ومنه دَّين الضريبة.

المطلب الثاني: مقارنة ببين سلوك المسلم في إخراج الزكاة وسلوك الممول المتهرب من الضريبة

بالمقارنة بين هذا السلوك وبين سلوك المزكي نجد أن المسلم حريص على إيتاء الزكاة، وهو طيب النفس، لا يتهرب من دفعها، كما يتهرب جمهور الناس من دفع الضرائب بل نجد من المسلمين من يدفع أكثر مما توجبه الزكاة، رغبة فيما عند الله وطلباً لمثوبته ورضوانه.

(50) زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، تح: شعيب الأرناؤوط – إبراهيم باجس، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1422هـ – 2001م)، ط: 7، ج: 1، ص: 396.

(51) ابن الأثير الجزري، التاريخ الكامل (بيروت: دار الكتاب العربي، 1417هـ / 1997م)، ط: 1، ج: 2، ص: 360 ونص القصة فيه: "لما رأى عمر بن الخطاب –ﷺ– مقدار ما وصل إليه من أموال إلى المدينة، قال: "إن جيشاً أدّى هذا لذو أمانة".فأجابه علي –ﷺ–: "عففت فعفّت الرعية، ولو رتعت لرتعوا".

(52) شيخ الإسلام ابن تيمية: السياسة الشرعية، ج: 1، ص: 26.

ISSN : 2410-1818

والذي عليه أكثر أهل العلم هو تحريم الاحتيال لإسقاط الزكاة أو إبطالها، ومن ذلك:

1- ما جاء عن أبي يوسف في الخراج قوله: " لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر منع الصدقة، ولا إخراجها من ملكه إلى ملك جماعة غيره ليفرقها بذلك، فتبطل عنه الصدقة، بأن يصير لكل واحد منهم من الإبل والبقر والغنم مالا تجب فيه الصدقة، ولا يحتال في إبطال الصدقة بوجه ولا سبب"(53).

2- وعند المالكية: لا تجوز الحيل ديانة ولا تنفذ قضاءً؛ولهذا قالوا: من كان عنده نصاب من مال تجب فيه الزكاة، كالماشية مثلاً، فأبدله كله أو بعضه بعد الحول أو قبله بقليل كشهر، بماشية أخرى من نوعها، كأن أبدل خمسة من الإبل بأربعة، أو من غير نوعها، كأن يبدل الإبل بغنم أو عكسه، سواء كانت الأخرى نصاباً أم أقل من نصاب، أو أبدلها بعروض أو نقود، أو ذبح ماشيته أو نحو ذلك، وعُلم أنه فعل ذلك فراراً من الزكاة، وتهرباً من وجوبها، ويعرف ذلك بإقراره، أو بقرائن الأحوال، فإن ذلك الإبدال أو غيره من التصرفات لا يسقط عنه زكاة المال المبدل، بل يؤخذ بزكاته معاملة له بنقيض قصده "(54).

قالوا: ومن الحيل الباطلة: أن يهب ماله أو بعضه لولده أو لعبده قرب الحول ليأتي عليه الحول ولا زكاة عليه، ثم يعتصره أو ينتزعه منه، ليكون – بزعمه – ابتداء مالكه، وقد يقع ذلك للزوج مع زوجته ثم يقول لها: ردي إليَّ ما وهبته لك بقصد إسقاط الزكاة عنه! فتؤخذ منه ويجب إخراجها".(55)

3- قال ابن قدامة في المغنى: "قد ذكرنا أن إبدال النصاب بغير جنسه يقطع الحول، ويستأنف حولاً آخر، فإن فعل هذا فراراً من الزكاة تسقط عنه سواء كان البدل ماشية أو غيرها من النصاب، وكذا لو أتلف جزءً من النصاب قصداً للتنقيص لتسقط عنه الزكاة لم تسقط، وتسقط الزكاة منه في آخر الحول، إذا كان إبداله وإتلافه قرب الوجوب، ولو فعل ذلك في أول الحول لم تجب الزكاة ؛ لأن ذلك ليس بمظنة الفرار".(56)

---

(53) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، الخراج (القاهرة: المطبعة السلفية، 1352هـ)، ط: 2، ص: 80.

(54) أحمد بن محمد، الشهير بالصاوي، بلغة السالك، (مصر: دار المعارف، 1978م)، ط: 1، ج: 1، ص: 601

(55) المرجع السابق، نفسه، ج: 1، ص: 601

(56) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني المطبوع مع الشرح الكبير (بيروت: دار الكتاب العربي، 1392هـ/1972م)ط: 1، ج: 2، ص: 534-535.

ISSN : 2410-1818

وناقش ابن قدامة مذهب أبي حنيفة والشافعي وهو سقوط الزكاة ؛لأنه نقص قبل تمام حوله، فلم تجب فيه الزكاة، كما لو أتلف لحاجته – ثم قال: "ولنا قول الله تعالى: ﴿إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ * وَلا يَسْتَثْنُونَ﴾[57] فعاقبهم الله تعالى بذلك لفرارهم من الصدقة، ولأنه قصد إسقاط نصيب من انعقد سبب استحقاقه ويعني الفقراء والمستحقين فلم يسقط، كما لو طلق امرأته في مرض موته، ولأنه لما قصد قصداً فاسداً، اقتضت الحكمة معاقبته بنقيض قصده، كمن قتل مورثه لاستعجال ميراثه عاقبه الشرع بالحرمان.. وهذا بخلاف ما إذا أتلف بعض ماله لحاجته فإنه لم يقصد قصداً فاسداً فلا يستحق العقاب"[58].

3- قال البخاري– رحمه الله – في صحيحه: "باب في الهبة والشفعة، وقال بعض الناس: إن وهب هبة ألف درهم أو أكثر، حتى مكث عنده سنين، واحتال في ذلك، ثم ربح الواهب فيها، فلا زكاة على واحد منهما، فخالف رسول الله – ﷺ– واسقط الزكاة[59]. وصورته أن يتوافق الرجلان على أن يهب أحدهما للآخر، ولا يتصرف الآخر فيه لإتمام الحيلة، قال في الفتح: أي بأن تواطأ مع الموهوب له مع ذلك، وإلا فالهبة لا تتم إلا بالقبض، وإذا قبض كان بالخيار في التصرف فيها، ولا يتهيأ للواهب الرجوع فيها بعد التصرف، فلا بد من المواطأة بأن لا يتصرف لتتم الحيلة"[60].

كما عالج الإسلام محاولة تهرب المنتج من مزاولة نشاطه لإنقاص المعروض من السلع أو لكسب أرباح طفيلية، إذ ألزم الفقهاء العامل على الخراج مطالبة الممول بخراج ما أعدت له الأرض، فمن كانت بيده أرض خراجية تزرع بالزعفران فتركه وزرع الحبوب، فعليه خراج الزعفران، وكذا لو كان له كروم وقطعه وزرع الحبوب فعليه خراج الكروم[61].

وأخيراً فإن من شأن المؤمن سرعة المبادرة بإخراج الحقوق المالية رغبة في رضا الله تعالى.ويظهر هذا المعنى بوضوح في أداء فريضة الزكاة على الفور، وتعليل هذا الحكم بسرعة نجدة المستحقين وتلبية ما يحتاجونه من سلع وخدمات، وفي هذا يقول بعض فقهاء الحنفية عن الزكاة أنها واجبة على الفور؛ لأن الأمر يقتضي الفورية، وحتى إن كان لا يقتضي الفورية ولا التراخي، فالوجه المختار -كما

(57) سورة القلم الآية 17، 18.

(58) ابن قدامة، المغني مع الشرح الكبير، ج: 2، ص: 535.

(59) صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، ج: 9، ص: 27.

(60) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، 1379هـ)، ط: 1، ج: 12، ص: 362، 363.

(61) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، حاشية ابن عابدين(بيروت: دار الفكر1412هـ – 1992م)، ط: 2، ج: 4، ص: 190.

ISSN : 2410-1818

قال المحقق ابن الهمام- أن الأمر بالصرف إلى الفقير معه قرينة الفور، وهي أنه لدفع حاجته، وهي معجلة، فمتى لم تجب على الفور لم يحصل المقصود من الإيجاب على وجه التمام" [(62)].

ومنه قول ابن قدامة – الفقيه الحنبلي: "أن الأمر يقتضي الفورية على الصحيح - كما في الأصول - ولذلك يستحق المؤخر للامتثال العقاب، ومن ثمَّ أخرج الله تعالى إبليس، وسخط عليه، ووبخه بامتناعه عن السجود، ولو أن رجلاً أمر عبده أن يسقيه فأخر ذلك لاستحق العقوبة، ولأن جواز التأخير ينافي الوجوب، لكون الواجب ما يُعاقب على تركه، ولو جاز التأخير لجاز إلى غير غاية فتنتفي العقوبة بالترك[(63)].

هذه الأحكام من الأهمية بمكان في سرعة مبادرة الممول بإخراج ما وجب في ماله من حقوق مالية، سواء كانت واجبة لذوي الحقوق، أو الدولة، خاصة وأن إيرادات هذه الحقوق تستخدم في تمويل نفقات اجتماعية، يعود نفعها في الأعم الأغلب على الفئات ذات الدخول المحدودة.

(62) كمال الدين السيواسي، فتح القدير، (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ)، بدون طبعة، ج: 2، ص: 155؛ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج: 2، ص: 13-14.

(63) ابن قدامة، المغني، (القاهرة: مكتبة القاهرة 1388هـ - 1968م)، بدون طبعة، ج: 2، ص: 510.

ISSN : 2410-1818

الخاتمة

وختاماً فإن التهرب من أداء الالتزامات المالية جريمة أخلاقية، من شأنها التأثير سلباً على مالية الدولة، والإخلال بمبدأ العدالة الضريبية، والمساواة بين الممولين، خاصة وأن الضرائب المالية يجب أن يراعى فيها العدل وتحقيق التكافل الاجتماعي، وفتح الطريق أمام الاقتصاد ليسير وينمو في ظل رعاية الدولة له، مع ملاحظة أن الأعباء المالية في مقابل الانتفاع أو تحقيق الخدمات للجماهير، بلا تعسف ولا استبداد من الحاكم، ولا تهرب أو تقاعس من المكلفين.

وفوق هذا فإن يقظة الوعي المالي والمبادرة بإخراج هذه الحقوق مشاركة إيجابية من الممول في البناء والتنمية، ونجدة لذوي الحاجات الذين ترصد الدولة حصيلة هذه الإيرادات لتمويلها، وهذه سمة بارزة من سمات من تمكن الإيمان في قلبه، وراقب ربه في أداء ما عليه، براءة للذمة، وطلباً لرضا الله تعالى.

يضاف إلى ما تقدم ارتفاع درجة الوعي المالي الضريبي في المجتمع السعودي، وهذا ما أكدته الدراسة الميدانية –المشار إليها- حيث أكدت ارتفاع درجة الوعي المالي الضريبي لدى مراجعي الحسابات بالمملكة العربية السعودية.

والبحث يوصي:

1- بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها تقوية الحافز الخلقي لدي الممولين وارتفاع الوعي المالي الضريبي، فأكثر جرائم التهرب الجمركي سببها عدم انتشار الوعي المالي الضريبي، إذ كلما قل شعور الأفراد بواجبهم المالي تجاه الدولة كلما كان الباعث على التهرب قوياً وملموسا والعكس صحيح إذا كلما زاد شعور الأفراد بواجبهم تجاه الدولة كلما ضعف الباعث على التهرب.

2- زيادة وجوه التعريف بدور السياسة المالية الشرعية في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي، وخاصة في صورة كتيبات تعريفية تجمع بين ما عليه العمل في الشريعة الإسلامية والقوانين أو النظم الوضعية.

ISSN : 2410-1818

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات..، المعجم الوسيط، (القاهرة: دار الدعوة، بدون تاريخ)، بدون، ط.
3. ابن الأثير الجزري، التاريخ الكامل (بيروت: دار الكتاب العربي، 1417هـ / 1997م)، ط: 1
4. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، الخراج (القاهرة: المطبعة السلفية، 1352هـ)، ط: 2.
5. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، (المملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ)، ط: 1.
6. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، 1379هـ)، ط: 1.
7. أحمد بن محمد، الشهير بالصاوي، بلغة السالك، (مصر: دار المعارف، 1978م)، ط: 1.
8. الهيئة العامة للزكاة والدخل، 2018م الموقع الإلكتروني للهيئة.
9. حارث سليمان الفاروق، المعجم القانوني، (بيروت، مكتبة لبنان1997م)، ط: 1.
10. د./ أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي(القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1988م)، ط: 1.
11. د./ رفعت المحجوب، المالية العامة، (القاهرة: ط دار النهضة العربية 1975م)، ط: 1.
12. د./ زين العابدين ناصر - د./ عبدالمنعم عبدالغني، أصول المالية العامة والتشريع الضريبي (مصر: أسيوط، دار الكتاب الجامعي، 2001م).
13. د./ عبدالحكيم الرفاعي – د./ حسين خلاف، مبادئ النظرية العامة للضريبة، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1972).
14. د/ عبد الحميد الحاج صالح، التهرب الجمركي بين النظرية والتطبيق، دراسة في قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، (دمشق: مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية والاقتصادية، المجلد(24) العدد الثاني)2007م).
15. د/السيد السيد عبد المولى، المالية العامة، (القاهرة: دار الفكر العربي، القاهرة، 1988م)، ط: 1.
16. د/جمال فوزي شمس، ظاهرة التهرب الضريبي، مكافحتها ودور الشرطة في ملاحقتها، (القاهرة: جامعة عين شمس، كلية الحقوق، رسالة دكتوراه، 1983م) ط: 1.
17. د/زكريا محمد بيومي، مبادئ المالية العامة، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1992م)، ط: 2.
18. د/عاطف صدقي، مبادئ المالية العامة، (القاهرة: دار النهضة العربية، 1972م)، ط: 1.

ISSN : 2410-1818

19. د/عاطف صدقي، مبادئ المالية العامة، ص: 428؛ د/محمد دويدار، دراسات في الاقتصاد المالي، (الإسكندرية: دار المعارف، 1973م)، ط: 1.
20. د/عبد الفتاح مراد، شرح قوانين الجمارك والاستيراد والإعفاءات الجمركية (د، ن-، ت).
21. د/علي حسن عوض، جريمة التهرب الجمركي، (القاهرة: دار الكتب القانونية 2006م).
22. د/فايز السيد اللمساوي، موسوعة التهرب الضريبي، (القاهرة: دار العدالة للنشر والتوزيع د، ت).
23. د/فهدة بنت سلطان السديري، حنين بنت أحمد الماس، التهرب الضريبي وعلاقته بالوعي المالي الضريبي بالمملكة العربية السعودية –دراسة ميدانية استكشافيه. (القاهرة: جامعة عين شمس، كلية التجارة، مجلة الفكر المحاسبي، المجلد (22) العدد (8)، 2018م).
24. د/محمد دويدار، دراسات في الاقتصاد المالي، (الإسكندرية: دار المعارف، 1973م)، ط: 1.
25. د/مصطفى رضوان، التهرب الجمركي والنقدي، فقهًا وقضاءً، (القاهرة: عالم الكتب د، ت)، بدون طبعة.
26. زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، تح: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1422هـ - 2001م)، ط: 7.
27. شهاب الدين الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تح: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، 1415 هـ)، ط: 1.
28. قانون الجمارك المصري رقم(207)لسنة 2020م) (ص: 40) الجريدة الرسمية، العدد(45) مكرر، نوفمبر 2020م.
29. قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون الخليجي. الصادر عام 2003م.
30. كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، فتح القدير، (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ)، بدون طبعة،
31. محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، حاشية ابن عابدين(بيروت: دار الفكر1412هـ - 1992م)، ط: 2.
32. محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384هـ- 1967م)، ط: 2.
33. محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري: الجامع الصحيح المختصر، (بيروت: دار ابن كثير، اليمامة –1407 – 1987م)، ط: 3.
34. محمد بن عيسى بن سوّرة الترمذي، سنن الترمذي، (القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395 هـ - 1975 م)، ط: 1.

ISSN : 2410-1818

35. موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني، (القاهرة: مكتبة القاهرة 1388هـ - 1968م)، بدون طبعة.
36. موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني المطبوع مع الشرح الكبير (بيروت: دار الكتاب العربي، 1392هـ/1972م) ط: 1.
37. نظام الضريبة على القيمة المضافة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم 113 بتاريخ 1438/11/2هـ وتاريخ نشره في الجريدة الرسمية (1440/3/21هـ الموافق 2018/11/29م)